

ونالنا نوا ذنا وما جزم فعلين وهو الاخذ عشر الباقية
 وقد قسمتها الى ستة اقسام ما وضع للدلالة على محو تعليق
 الخراب على الشرط وهي ان واذا ما دل الله تعالى وان تعودوا
 بعد وثقول اذا ما تقم اقم وهاجر فان اما ان يقال اجمع
 واما اذا ما فقد سبويه والجمهور وذهب المراد من الشرط
 والفارسي انها اسم وفحص من تخصصي هذين بالخرصة ان
 ما لا اجماع من الادوات وذلك بالاجماع عنهما وعلى الاصح
 فيما والربيل عليه قوله تعالى منها تا تنابيه من ايه صاد
 الضمير المجرور عليها ولا يعود الضمير الى الضم الثاني ما
 وضع للدلالة على من يعقل ثم ضمن معنى الشرط وهو من نحو
 من يعقل شوء تجزئه الثاني ما وضع للدلالة على ما لا
 يعقل ثم ضمن معنى الشرط وهو ما ومهما لقوله تعالى وما
 تفعلوا من خير يعلمه الله ومهما تا تنابيه من ايه الاية
 الثالث ما وضع للدلالة على الزمان ثم ضمن معنى الشرط
 وهو متى وايمان كقول الشاعر
 ولست حلال التلاع مجافه ولكن متى تسترق القوم ارقدا
 وقول الجسر ايان نؤمك تامن غيرنا واذا لم تترك الا من
 الخامس ما وضع للدلالة على المكان ثم ضمن معنى الشرط
 وهو لئلا بعد اين واين وحسبما كقوله تعالى ايمنا
 تكونوا يدرككم الموت وقول الشاعر
 خيلي انا تا تلبني تاينا احاف غير ضيلا لا تحاول

وقوله حتما

وقوله حتما تستقم بقدر لك الله خيرا في غابر الاحاديث ان
 السالكين ما هو متردد بين الاقسام الثلاثة
 وهو اي فانها تحت ما انضاف اليه في قولك ايمنا
 اجمعه من باب من وفي قولك ايه الدواب تركت اركبت
 من باب ما وفي قولك ايه يوم تصم اضم من باب مني وفي
 قولك ايه مكان تجلس اجلس من باب ايه بنت انت الفعل الاول يسمو شرط
 الفعل الثاني والعلامة تسمى شوطا قال الله تعالى قد ذلك لانه علامة على
 حاشراط والاشراط في الآية جمع شرط فيجوز وجوده
 شرط يسكون الرالان فعلا يجمع على افعال فاصلا
 الا في معتل الوسيط كاتوب وايات ثم يثبت ان فعل
 الشرط بشرط فيه ستة امور احدها ان لا يكون نافي
 المعنى فلا يجوز ان قام زيد امس واما قوله تعالى ان
 كنت قلته فقد علمته فالمعنى ان تبس اني كنت قلته
 كقولك اذا ما انفسنا لم تلدني بجملة فهذا في الجواب
 نظير الآية الكريمة في الشوط والثاني ان لا يكون طلبا
 فلا يجوز ان تم ولا ان ليم اول ايم الثالث ان لا يكون
 جامدا فلا يجوز ان سوف ييم الخامس ان لا يكون مقرونا
 فقد فلا يجوز ان قد قام زيد وان قد يقوم الثالث
 ان لا يكون مقرونا بحرف نفي فلا يجوز ان لم ابق وان
 يتوهم ويستثنى من ذلك ولا يجوز ان ترانه هما الجوزان
 لم تفعل فما بلغت رسالته ونحو ان لا تفعل ولكن فتنه

وفي نسخة ما هو متردد بين الاقسام الثلاثة

عسى والاني ليم الكلام
ان لا يكون مقرونا بنفسه فلا يجوز
ان سوف ييم

Copyrighted material